

Distr.: Limited
29 November 2011
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة العشرون المستأنفة

فيينا، ١٢-١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

البند ٣ من جدول الأعمال

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية

مشروع قرار مقدّم من الرئيس

ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

إنّ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية،

إذ تمارس المهام الإدارية والمالية الموكلة إليها من الجمعية العامة في قرارها ٢٥٢/٦١،

المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وقد نظرت في تقرير المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

عن تنفيذ الميزانية المقترحة لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين

٢٠١٢-٢٠١٣^(١) والتوصيات ذات الصلة التي قدّمتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة

والميزانية،^(٢)

(١) E/CN.7/2011/16-E/CN.15/2011/22.

(٢) E/CN.7/2011/17-E/CN.15/2011/23.



- ١- تحيط علماً بالتقدم المحرز في صوغ النهج البرنامجي المواضيعي والإقليمي بشأن برنامج عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وفي كفالة التكامل التام بين البرامج المواضيعية والبرامج الإقليمية؛
- ٢- تلاحظ أن الميزانية تستند، في جملة أمور، إلى الاستراتيجية المبينة بالتفصيل في البرنامج ١٣ من الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ (الوثيقة A/65/6/Rev.1) وإلى استراتيجية الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥؛
- ٣- تلاحظ أيضاً أن الميزانية متوائمة مع البابين ١٦ و ٢٩-واو من الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣؛^(٣)
- ٤- تلاحظ كذلك أن الميزانية تركز على الأموال العامة الغرض وأنها تشمل أيضاً الأموال الخاصة الغرض وإيرادات تكاليف دعم البرنامج المحصلة من المساهمات الخاصة الغرض، علاوة على موارد الميزانية العادية؛
- ٥- تلاحظ كذلك أن الموارد العامة الغرض لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية معروضة كميزانية واحدة وأن النفقات العامة الغرض سوف تقسم بين الصندوقين وفقاً للإيرادات التي يحققها كل منهما؛
- ٦- تلاحظ كذلك أن الميزانية تميز بوضوح بين الأموال العامة الغرض وأموال تكاليف دعم البرنامج وأنها توائم استخدام فئتي الأموال هاتين وإدارتهما في صندوقي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛
- ٧- تلاحظ كذلك أن موارد تكاليف دعم البرنامج لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية مقدمة كميزانية واحدة وأن نفقات تكاليف دعم البرنامج سوف تقسم بين الصندوقين وفقاً للإيرادات التي يحققها كل منهما؛
- ٨- توافق على الاستخدام المتوقع للأموال العامة الغرض في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وتدعو الدول الأعضاء إلى تقديم مساهمات لا يقل مجموعها عن ٥٠٠ ٤٧٩ ٨ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

(3) A/66/6 (Sect. 16) والتصويب Corr.1 و A/66/6 (Sect. 29F) والتصويب Corr.1.

٩ - تقرّر تقديرات أموال تكاليف دعم البرنامج والأموال الخاصة الغرض على النحو الوارد أدناه؛

إسقاطات الموارد لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

الفترة	الموارد (بآلاف)		الوظائف
	٢٠١١-٢٠١٢	٢٠١٣-٢٠١٢	٢٠١١-٢٠١٢
الأموال العامة الغرض			
المتعلقة بالوظائف	٤ ٢١٠,٩	٨ ١٥٣,٧	١٤
غير المتعلقة بالوظائف	٤٠,٠	٣٢٥,٨	-
المجموع الفرعي	٤ ٢٥٠,٩	٨ ٤٧٩,٥	١٤
الأموال الخاصة بتكاليف دعم البرنامج			
المتعلقة بالوظائف	٥ ٣٨٠,٨	١٥ ٥٧٩,٥	٤٠
غير المتعلقة بالوظائف	٢ ٨٣٠,٧	٤ ١٣٦,٥	-
المجموع الفرعي	٨ ٢١١,٥	١٩ ٧١٦,٠	٤٠
الأموال الخاصة الغرض	١٧٣ ٨٢١,٨	٢٠٣ ٤٢٨,٩	-
الوكالات المنفّذة الخارجية	٤٠٢,١	٦٦٦,٦	-
المجموع	١٨٦ ٦٨٦,٣	٢٣٢ ٢٩٠,٩	٥٤
			١٠٠

١٠ - تلاحظ أنّ إسقاطات الموارد المقدّرة الواردة أعلاه مرهونة بتوافر التمويل.